

وزارة الشئون الاجتماعية

الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار قيد

رئيس الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة
ولاتحاته التنفيذية وتعديلاته :

قرار:

شهر لائحة النظام الأساسي لجمعية العربية الأفريقية لهشاشة العظام والكائن مقرها
١١ شارع جواد حسني - باب اللوق .

طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ تحت رقم (٤٦٠) بتاريخ ٤٠٠/٧/٢٦
تحريراً في ٤٠٠/٧/٢٦

رئيس الادارة المركزية
للجمعيات والاتحادات
(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : ١ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

٢ - رعاية الأسرة .

٣ - رعاية الأمة والطفولة .

٤ - رعاية المسنين .

تشكيل مجلس الإدارة : أحد عشر عضواً .

حل الجمعية وأيولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

السنة المالية : من بداية يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .

وزارة الشئون الاجتماعية

الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار قيد

رئيس الادارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة
ولاتحاته التنفيذية وتعديلاته :

قرار:

شهر لائحة النظام الأساسي لجمعية العربية الأفريقية لهشاشة العظام والكائن مقرها
١١ شارع جواد حسني - باب اللوق .

طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ تحت رقم (٤٦٠) بتاريخ ٤٠٠/٧/٢٦
تحريراً في ٤٠٠/٧/٢٦

رئيس الادارة المركزية
للجمعيات والاتحادات
(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : ١ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

٢ - رعاية الأسرة .

٣ - رعاية الأمة والطفولة .

٤ - رعاية المسنين .

تشكيل مجلس الإدارة : أحد عشر عضواً .

حل الجمعية وأي لوحة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

السنة المالية : من بداية يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .